ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافى من وفور الميزانية العامة .

مادة ٢ — على وزيرى المالية والدفاع الوطنى تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

نأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة، وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر القبة فى ٢٤ جمادى الثانية سنة ١٣٦٤ (٥ يونيه سنة ١٩٤٥)

فاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة

وزير الدفاع الوطنى	وزير المالية	رئيس مجلس الوزراء
السيد سليم	مكرم عبيد	محمود فهمى النقراشى

قانون رقم ٢٤ لسنة ١٩٤٥

بفتح اعتماد إضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٤ — ١٩٤٥

نحن فاروق الأول ملك مصر

نقرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ — يفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٤ — ١٩٤٥ القسم ١٥ " وزارة الدفاع الوطنى " فرع ١ " الديوان العام والجيش " باب ٣ " أعمال جديدة " اعتماد إضافى قدره ١٥,٠٠٠ جنيه (خمسة عشر ألف جنيه) للبدء فى مشروع إنشاء محجر جديد فى مطار ألماظه .

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافى من وفور الميزانية العامة .

مادة ٢ — على وزيرى المالية والدفاع الوطنى تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

نأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة، وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر القبة فى ٢٤ جمادى الثانية سنة ١٣٦٤ (٥ يونيه سنة ١٩٤٥)

فاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة

وزير الدفاع الوطنى	وزير المالية	رئيس مجلس الوزراء
السيد سليم	مكرم عبيد	محمود فهمى النقراشى

قانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٤٥

بفتح اعتماد إضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٤ — ١٩٤٥

نحن فاروق الأول ملك مصر

نقرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه .

مادة ١ — يفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٤ — ١٩٤٥ القسم ١٥ " وزارة الدفاع الوطنى " فرع ١ " الديوان العام والجيش " باب ٣ " أعمال جديدة " اعتماد إضافى قدره ٢١٠,٠٠٠ جنيه (مائتان وعشرة آلاف جنيه) لمواصلة الصرف على قوات الطوارئ .

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافى من وفور الميزانية العامة .

مادة ٢ — على وزيرى المالية والدفاع الوطنى تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

نأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة، وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر القبة فى ٢٤ جمادى الثانية سنة ١٣٦٤ (٥ يونيه سنة ١٩٤٥)

فاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة

وزير الدفاع الوطنى	وزير المالية	رئيس مجلس الوزراء
السيد سليم	مكرم عبيد	محمود فهمى النقراشى

قانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٤٥

بفتح اعتماد إضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٤ — ١٩٤٥

نحن فاروق الأول ملك مصر

نقرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ — يفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٤ — ١٩٤٥ القسم ١٦ " وزارة الشؤون الاجتماعية " فرع ١ " الديوان العام " باب ٢ " مصروفات عامة " اعتماد إضافى قدره ٣٢٠٤٩ جنيها (اثنان وثلاثون ألفا وتسعة وأربعون جنيها) زيادة على الاعتماد المدرج للبند ٩ " إعانات "

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافى من وفور الميزانية العامة .

مادة ٢ — على وزيرى المالية والشؤون الاجتماعية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

نأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة، وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر القبة فى ٢٤ جمادى الثانية سنة ١٣٦٤ (٥ يونيه سنة ١٩٤٥)

فاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة

وزير الشؤون الاجتماعية	وزير المالية	رئيس مجلس الوزراء
عبد المجيد حيدر	مكرم عبيد	محمود فهمى النقراشى

قانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٤٥

بفتح اعتماد إضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٤ — ١٩٤٥

نحن فاروق الأول ملك مصر

نقرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ — يفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٤ — ١٩٤٥ القسم ٢٢